الاعتزار وقيل لا يعتذر منه ووجهه بانه لا يقع في الكتاب
الا من الكاتب وكان سحنون رضي الله عنه ربما كتب الشيء
ثم كعفه وروي عن ابراهيم النخعي رضي الله عنه من المروءة
ان يرى في ثوبه الرجل وشبعته مراده وقال بعضهم مراده العقيه
مراده العقيه على ثوبه ٥ احب الينا من الكاتب
قال في الكراس اذا وقع في الوثيقة بشوشا او محوا
او ضرب في غير مواضع العدد مثل عدد الوتد في او اجله او تاريخ
الوثيقة لم يضر الوثيقة ولم يوهنها انما لم يعتذر منها وان كان
في تلك المواضع سيلت البينة فان حققت السيلة الذي
وقع فيه ذلك قبل ان يروا الوثيقة مضت سيلت عن الحكم
وان هضوا مضت ايضا وان لم يحققوا سقطت الوثيقة
تنبيه اذا اثبت في الوثيقة واراد صاحبها ان
يلصق به رقعة فلا يفعل ينتبع به فلا بد ان يعاين عدلان كما قلنا
وبعد الاصلاح يكتب بخطه ما نصه عاينت كيت وكيت
في تاريخ كذا الرسم المتصل بهذه كذا الكلمة المكتوب
فوقه عليه ولم ير فيه ما يبطله وانما ير فيه وانما يشينه
معاينة تامة وشهد به شهادته وفي كذا فصل
في كيفية الاعتزار قال بعض الموثقين اذا وقع في الوثيقة
لحق فانه تقول وعلى السطر الثاني او الثالث او الرابع
من البسملة لحق كذا وكذا ونحو هذا وان كان الحق
في اول السطر او في اخره ضاربا عن كتب الكتاب فلتقل
وفي السطر الثاني او الثالث من البسملة لحق كذا وكذا
ونحو هذا من العذر او في اخر السطر من البسملة ضاربا
عن

انه كان يقول

وان لم يحققوا

عن كتب الوثيقة عن بياض الكاتب لحق كذا ونحو هذا منه
وان كان الاصلاح او المحو في بعض حروف دون بعض اعتذر
منه بان تقول وفي محل كذا وكذا نصب الحرف كله واذا اعتذر
من شيء كله فانه تكسر وتمضي الى التاريخ او غيره
وجرت عادة الموثقين في الاعتذار عن بشع او نحو ان يكون في
الوثيقة ان يقولوا وعلى محل بشع كذا خاصة وعندي انه
يلزم ان يراد في ذلك قبله كذا وبعد كذا تحرزا من التلبيس مثل
بشع من اي الجانبين شاء ومنهم جميعا وبعد المحل عليهما
ام في ال صاحب النهي وكذا يقال في الفتح به وفهم
كذا قبله كذا وبعد كذا وما بين كذا وكذا محل به وكذلك في
المحل وينبغي تعيين السطر ايضا فتقول به محل او في
ي السطر الكذا كذا وكذا وصل في كيفية
الضرب والتحرير قال في المفيد اعلم ان امهات الصناعة
من المحررين وغيرهم اختلفوا في كيفية الضرب والذي تسلم
على ما قال عياض ونحوه ان الخط على المضروب عليه مختلف
بالكلية المضروب عليه وينبغي ذلك الشيء ايضا ومنهم من لا يخالفه
ويكتفي بوقوفه لا تحته يعني هي الخط على اول المضروب
عليه وآخره ومنهم من يستغني كذا وهي ان تسويرا وتقليصا
قبل يمين على اول الكلام المضروب عليه بنصف دائرة وكذلك
في آخره ومنهم من يستغني بالضرب والتحويني ويكتفي بدائرة
صغيرة اول الزيادة وآخرها ويسميها صفرا كما يسميها اهل
الحساب وربما كتب عليه بعضهم لا في اوله ولا في آخره وذهب
ابن خلاد الى ان وجود الضرب بان لا يكتب المضروب وبل يخط

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)